



Date: ٢٤ نوفمبر ٢٠٠٢ التاريخ

الموافق:

Ref: ١/٣٩/م إشارة:

٣١٣٣٢

السيد المحترم / وكيل وزارة النفط

تحية طيبة وبعد ...

الموضوع: قرار وزاري رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٢

بشأن استيفاء الرسوم العامة

استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٩٠٨) بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٥ بشأن إلغاء قرار مجلس الوزراء المتخذين في اجتماعيه رقمي (٧٦/٢١) ، (٨٦/٢٨) المتخذين بتاريخ ١٩٨٦/٦/١ ، ١٩٧٦/٥/٢٢ وتفويض وزير المالية بوضع النظام المناسب لاستيفاء الرسوم العامة.

وتمهيداً لدراسة نظام جديد لاستيفاء تلك الرسوم متضمناً أدوات السداد الحديثة بما يتماشى مع مفهوم الحكومة الالكترونية وتسهيل الإجراءات على الجمهور.

لذا نرفق مع كتابنا هذا القرار الوزاري رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن استيفاء الرسوم العامة، وتدعو وزارة المالية كافة الجهات الحكومية العمل بما جاء به.

مع أطيب التمنيات

وكيل وزارة المالية

وكيل وزارة المالية
محمد الحسين يوسف السيف

- إدارة التوجيه والنظم - (مراقبة التوجيه الحاسبي وزارات / ملحقة) .
- إدارة التوجيه والنظم - (مراقبة النظم والمتابعة - قسم التحليل والنظم) .
- إدارة التوجيه والنظم - (قسم السكرتارية وحفظ الوثائق) .
- الملف العام .